

باب الألف

الآبِق: هو المملوك الذي يَفِرُّ مِنْ مالِكِهِ قَصْدًا.

الإِبَاحَة: هي الإِذْن بِإِتْيَانِ الْفِعْلِ كَيْفَ شَاءَ الْفَاعِلُ.

الإِبَاضِيَّة: هم الْمُنْسَوِبُونَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبَاضٍ، قَالُوا: مُخَالِفُونَا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ كُفَّارٌ، وَمُثَرَكِبُ الْكَبِيرَةِ مُوَحَّدٌ غَيْرُ مُؤْمِنٍ، بِنَاءً عَلَى أَنَّ الْأَعْمَالَ دَاخِلَةٌ فِي الْإِيمَانِ، وَكُفَّرُوا عَلَيْهِ ﷺ وَأَكْثَرَ الصَّحَابَةِ ⁽¹⁾.

الْأَب: حَيَوَانٌ يَتَوَلَّدُ مِنْ نُطْفَتِهِ شَخْصٌ آخَرٌ مِنْ نَوْعِهِ.

الْإِبْتِدَاء: هُوَ أَوَّلُ جُزْءٍ مِنَ الْمِصْرَاعِ الثَّانِي.

وهو عند النحويين: تعريُّ الاسم عن العوامل اللفظية للإسناد، نحو: زيدٌ منطلقٌ، وهذا المعنى عامٌّ فيهما، ويُسمى الأول: مبتدأ، ومُسْنَدًا إِلَيْهِ، ومَحْدُثًا عَنْهُ. والثاني: خبراً، وحديثاً، ومُسْنَدًا.

الْإِبْتِدَاءُ الْغُرْفِيُّ: يُطْلَقُ عَلَى الشَّيْءِ الَّذِي يَقَعُ قَبْلَ الْمَقْصُودِ، فَيَتَنَاوَلُ الْحَمْدَةَ بَعْدَ الْبَسْمَلَةِ.

الْإِبْدَاعُ وَالْإِبْتِدَاعُ: إِبْجَادُ شَيْءٍ غَيْرِ مَسْبُوقٍ بِمَادَّةٍ وَلَا زَمَانٍ كَالْعَقُولِ، وَهُوَ يُقَابِلُ التَّكْوِينَ، لَكُونُهُ مَسْبُوقًا بِالمَادَّةِ وَالْأَحْدَاثِ؛ لَكُونُهُ مَسْبُوقًا بِالزَّمَانِ، وَالتَّقَابِلُ بَيْنَهُمَا تَقَابِلُ التَّضَادِّ إِنْ كَانَ جُودِيَّيْنِ، بَأَن يَكُونَ الْإِبْتِدَاعُ عِبَارَةً عَنِ الْخَلْقِ عَنِ الْمَسْبُوقِيَةِ بِمَادَّةٍ، وَالتَّكْوِينَ عِبَارَةً عَنِ الْمَسْبُوقِيَةِ بِمَادَّةٍ، وَيَكُونُ بَيْنَهُمَا تَقَابِلُ الْإِيجَابِ وَالسَّلْبِ، إِنْ كَانَ أَحَدُهُمَا جُودِيًّا وَالْآخَرُ عَدَمِيًّا، وَيَعْرِفُ هَذَا مِنْ تَعْرِيفِ «الْمُتَقَابِلَيْنِ».

الْإِبْتِلَاعُ: عِبَارَةٌ عَنْ عَمَلِ الْخَلْقِ دُونَ الشِّفَاءِ.

الْأَبَدُ: هُوَ اسْتِمْرَارُ الْوُجُودِ فِي أَزْمَنَةٍ مَقْدَّرَةٍ غَيْرِ مُتَنَاهِيَةٍ فِي جَانِبِ الْمُسْتَقْبَلِ،

(1) لمزيد من التفصيل عن هذه الفرقة ومبادئها، انظر: الفرق بين الفرق، ص: 103، الملل والنحل، ص: 88، مقالات الإسلاميين، (170/1)، المعارف، لابن قتيبة، ص: 622، معجم الفرق الإسلامية، ص: 18.

كما أنَّ الأزل استمرار الوجود في أزمنة مقدَّرة غير متناهية في جانب الماضي .

الأبد: مدة لا يتوهم انتهاءها بالفكر والتأمل البتة .

الأبد: هو الشيء الذي لا نهاية له .

الإبداع: إيجاد الشيء مِن لا شيء . وقيل: الإبداع: تأسيس الشيء عن

الشيء .

والخلق: إيجاد شيء من شيء، قال الله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾

[البقرة: 117] وقال: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ﴾ [النمل: 4].

والإبداع أعم من الخلق، ولذا قال: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، وقال:

﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ﴾ ولم يَقُلْ: بَدِيعَ الْإِنْسَانِ .

الإبدال: هو أن يُجعل حرف موضع حرف آخر، لدفع الثقل .

الأبدي: ما لا يكون مُنْعِماً .

الابن: حيوان يتولد من نطفة شخص آخر مِن نوعه .

الاتحاد: هو تصيير الذاتين واحدة، ولا يكون إلا في العدد من الاثنين

فصاعداً .

الاتحاد: في الجنس: يُسمَّى مجانسة . وفي النوع: مماثلة . وفي الخاصة:

مُشاكلة . وفي الكيف: مشابهة . وفي الكم: مُساواة . وفي الأطراف: مطابقة . وفي

الإضافة: مناسبة . وفي وَضع الأجزاء: مُوازنة .

الاتحاد هو شهود الوجود الحق الواحد المطلق، الذي الكل موجود بالحق،

فينحد به الكل من حيث كون كل شيء موجوداً به، معدوماً بنفسه، لا من حيث إن

له وجوداً خاصاً اتَّحد به، فإنه مُحال⁽¹⁾ .

وقيل: الاتحاد امتزاج الشيتين واختلاطهما حتى يصيرا شيئاً واحداً، لاتصال

نهايات الاتحاد .

وقيل: الاتحاد، هو القول من غير روية وفكر .

اتصال التربيع: اتصال جدار بجدار، بحيثُ تتداخلُ لبنات هذا الجدار

بِلَبَنَاتِ ذَلِكَ، وإنما سُمِّي: اتصال التربيع، لأنهما يُبْنِيَانِ لِحِيطَا مع جدارين آخَرَيْنِ

(1) اصطلاحات الصوفية للكاشاني، ص: 49 .

بمكانٍ مربّع .

الاتفاقية: هي التي حُكم فيها بصدق التالي على تقدير صدق المقدّم، لا لعلاقة بينهما مُوجبة لذلك، بل لمجرد صدقهما، كقولنا: إن كان الإنسان ناطقاً فالحمار ناهق . وقد يقال: إنها هي التي يُحكم فيها بصدق التالي فقط، ويجوز أن يكون المقدّم فيها صادقاً أو كاذباً، وتُسمّى بهذا المعنى: اتفاقية عامة، وبالمعنى الأول: اتفاقية خاصة، للعموم والخصوص بينهما، فإنه متى صدّق المقدّم صدّق التالي، ولا ينعكس .

الإتقان: معرفة الأدلة بعِللها، وضبط القواعد الكلّية بجُزئياتها . وقيل: الإتقان: معرفة الشيء بيقين .

الأثار: هي اللوازم المُعلّلة بالشيء .

الإثبات: هو الحكم بثبوت شيء آخر .

الأثر: له ثلاثة معان: الأول، بمعنى النتيجة، وهو الحاصل من الشيء . والثاني: بمعنى العلامة . والثالث: بمعنى الجزء .

الإثم: ما يجبُ التحرّز منه شرعاً وطبعاً .

الإجارة: عبارة عن العقد على المنافع بعوض هو مال . وتمليك المنافع بعوض إجارة، وبغير عوض إعارة .

الاجتماع: تقارب أجسام بعضها من بعض .

اجتماع الساكنين على حده: وهو جائز؛ وهو ما كان الأول حرف مدّ، والثاني مدغماً فيه، كدابة، وخويصة، في تصغير «خاصة» .

اجتماع الساكنين على غير حده: وهو غير جائز؛ وهو ما كان على خلاف الساكنين على حده، وهو إما ألا يكون الأول حرف مدّ، أو لا يكون الثاني مدغماً فيه .

الاجتهاد: في اللغة: بذل الوسع . وفي الاصطلاح: استفراغ الفقيه الوسع ليحصل له ظنٌ بحكم شرعي .

الاجتهاد: بذل المجهول في طلب المقصود من جهة الاستدلال .

الأجرام الفلكية: هي الأجسام التي فوق العناصر من الأفلاك والكواكب .

أجزاء الشعر: ما يتركّب هو منه، وهي ثمانية: فاعِلُنْ، وفَعُولُنْ، ومَفَاعِيلُنْ،

وَمُسْتَعْلَنٌ، وَفَاعِلَانٌ، وَمَفْعُولَاتٌ، وَمُقَاعَلَتُنْ، وَمُتَقَاعِلُنْ.

الأجسام الطبيعية: عند أرباب الكُشف: عبارة عن العرش والكرسي.

الأجسام الغنُصُريَّة: عبارة عن كُلِّ ما عداهما من السَّحُوات وما فيها من الأسطَقسات.

الأجسام المختلفة الطبائع: العناصر وما يتركب منها من المواليد الثلاثة؛ والأجسام البسيطة المُستقيمة الحركة التي مواضعها الطبيعية داخل جوف فلك القمر، يقال لها باعتبار أنها أجزاء للمركَّبات: أركان؛ إذ رُكن الشيء هو جزؤه، وباعتبار أنها أصول لِمَا يتألف منها: أسطَقسات وعناصر، لأنَّ الأسطَقس هو الأصل، بلغة اليونان، وكذا العنصر بلغة العرب، إلا أن إطلاق أسطَقسات عليها باعتبار أن المركَّبات تتألف منها، وإطلاق العناصر عليها باعتبار أنها تنحلّ إليها، فلو حُظِّ في إطلاق لفظ الأسطَقس معنى الكون، وفي إطلاق لفظ العنصر معنى الفساد.

الإجماع: في اللغة: العزم والاتفاق. وفي الاصطلاح: اتفاق المجتهدين من أمة محمد ﷺ في عصر على أمر ديني.

الإجماع: العزم التام على أمر من جماعة أهل الحل والعقد.

الإجماع المركب: عبارة عن الاتفاق في الحكم مع الاختلاف في المأخذ، لكن يصير الحكم مختلفاً فيه بفساد أحد المأخذين، مثاله: انعقاد الإجماع على انتفاض الطهارة عند وجود القيء والمسّ معاً، لكنّ مأخذ الانتفاض عندنا^(١) القيء، وعند الشافعي المسّ، فلو قُدِّر عدم كون القيء ناقضاً، فنحن لا نقول بالانتفاض، فلم يبق الإجماع، ولو قُدِّر عدم كون المسّ ناقضاً، فالشافعي لا يقول بالانتفاض، فلم يبق الإجماع أيضاً.

الإجمال: إيراد الكلام على وجه يحتمل أموراً متعددة، والتفصيل تعيين بعض تلك المحتملات، أو كلها.

الأجوف: ما اعتلّ عينه، كقَالَ، وباع.

الاجير الخاص: هو الذي يستحق الأجرة بتسليم نفسه في المُدَّة؛ عَمِلَ أو لم يعمل؛ كراعي الغنم.

(١) قوله: «عندنا» أي عند الحنفية.

الاجير الفشترك: من يعمل لغير واحد؛ كالصباغ.

أح: بفتح الألف وضمها والحاء المهملة، بذل على وجع الصدر، يُقال: أح الرجل إذا سعل.

الإحاطة: إدراك الشيء بكماله ظاهراً وباطناً.

الاحتباك⁽¹⁾: هو أن يجتمع في الكلام متقابلان، ويحذف من كل واحد منهما مقابله، لدلالة الآخر عليه، كقوله:

* علفُها تبناً وماء بارداً *⁽²⁾

أي علفها تبناً، وسقيها ماء بارداً.

الاحتباس: هو أن يأتي في كلام يؤم خلاف المقصود بما يدفعه، أي يؤتى بشيء يدفع ذلك الإيهام، نحو قوله تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّهِ الْعَظِيمِ يَوْمَ يَقُولُ الْمُؤْمِنِينَ أَغْرَبْنَا عَلَى الْكُفْرِينَ﴾ [المائدة: 54] فإنه تعالى لو اقتصر على وصفهم بـ ﴿أَغْرَبْنَا عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ لثوهم أن ذلك لضعفهم، وهذا خلاف المقصود، فأتى على سبيل التكميل بقوله ﴿أَغْرَبْنَا عَلَى الْكُفْرِينَ﴾.

الاحتكار: حبس الطعام للغلاء.

الاحتمال: إتيان النفس في الحسنات.

الاحتمال: وما لا يكون تصور طرفيه كافياً، بل يتردد الذهن في النسبة بينهما، ويُراد به الإمكان الذهني.

الاحتياط: في اللغة هو الجِفظ. وفي الاصطلاح: جِفظ النفس عن الوقوع في المآثم.

أحد: هو اسم الذات مع اعتبار تعدد الصفات. والأسماء والنسب والتعينات الأحدية اعتبارها من حيث هي بلا إسقاطها ولا إثباتها، بحيث يندرج فيها لسبب الخطرة الواحدة⁽³⁾.

(1) الاحتباك عند أهل البيان من أنواع الخُفّ وإدعائها وقُلّ من تنبّه لو تنبّه عليه من أهل فن البلاغة. ونكره الزركشي في البرهان ولم يُسمّه هذا الاسم؛ بل سَمَّاهُ: الخُفّ التقابلي. اهـ كشف اصطلاحات الفنون والعلوم: (107/1).

(2) صدر بيت من البحر الرجز، عجزه:

* حتى شئت مالة عيناهما *

(3) اصطلاحات الصوفية، ص: 51. وفي الأصل: «والفقيه بدل النسب» وهو تحريف.

الإحداث: إيجاد شيء مَسْبُوق بالزمان .

أحدية الجمع: معناه لا تُنافيه الكثرة .

أحدية العين: هي من حيث إغناؤه عنا وعن الأسماء، ويُسمى هذا: جمع الجمع .

أحدية الكثرة: معناه واحدٌ يتعقل فيه كثرة نسبية، ويُسمى هذا بمقام الجمع، وأحدية الجمع .

أحسن الطلاق: هو أن يُطلق الرجلُ امرأته في طُهرٍ لم يُجامعها فيه، ويتركها حتى تَنقضي عِدَّتُها .

الإحساس: إدراك الشيء بإحدى الحواس، فإن كان الإحساس للحس الظاهر فهو المشاهدات، وإن كان للحس الباطن فهو الوجدانيات .

الإحسان: هو التحقيق بالعبودية على مشاهدة حضرة الربوبية بتور البصيرة، أي رؤية الحق موصوفاً بصفاته بَعَيْنِ صِفَتِهِ، فهو يراه يقيناً ولا يراه حقيقةً، ولهذا قال ﷺ: «كأنك تراه» لأنه يراه من وراء حُجب صفاته [بَعَيْنِ صفاته؛ لأنه في عين اليقين] ⁽¹⁾، فلا يرى الحقيقة بالحقيقة، لأنه تعالى هو الرائي، وَصَفَهُ بِوَصْفِهِ ⁽²⁾ وهو دون مقام المشاهدة في مقام الروح .

الإحسان لغة: فَعَلَ ما يَتَّبِعِي أن يُفَعَلَ من الخير .

وفي الشريعة: «أن تُعبد الله كأنك تراه، فإن لم تكن تراه فإنه يراك» ⁽³⁾ .

الإحصار: في اللغة: المَنع والحبس . وفي الشرع: المنع عن المضي في أفعال الحج، سواء كان بالعَدْو، أو بالحبس، أو بالمَرَض .

الإحصار: هو عجز المُخْرِم عن الطَّواف والوقوف .

الإحصان: هو أن يكون الرجل عاقلاً بالغاً حُرّاً مسلماً، دخل بامرأة بالغه عاقلة حرة مسلمة بِنِكَاح صحيح .

(1) ما بين معقوفتين من كتّاب لاصطلاحات الصوفية للكاشاني.

(2) في الأصل: «هو النَّاعِي وصفه لوصفه». وهو تحريف، والتصويب من اصطلاحات الصوفية، ص: 53 .

(3) هذا القول حديث نبوي: أخرجه البخاري (50، 4777)، ومسلم (9)، وأبو داود (4698)، والنسائي (4991)،

وابن ماجه (64)، وابن خزيمة (2244)، وابن حبان (159)؛ عن أبي هريرة رضي الله عنه. وأخرجه مسلم

(8)، وأبو داود (4695)، والترمذي (2610)، والنسائي (4990)، وابن ماجه (63)، وابن حبان (168)؛ عن ابن

عمر رضي الله عنهما.

الاختبار: فعلٌ ما يظهر به الشيء.. وهو من الله: إظهاره ما يعلم من أسرار خلقه؛ فإنَّ علَّمَ الله تعالى قِسمان: قِسمٌ يتقدَّم وجود الشيء في اللوح، وقِسمٌ يتأخَّر وجوده في مظاهر الخلق، والبلاء الذي هو الاختبار هو هذا القسم لا الأول.

اختصاص الناعت: هو التعلُّق الخاص الذي يصير به أحد المتعلِّقين ناعِثاً للآخر، والآخر منعوتاً به، والنعت حالٌ، والمنعوت محلٌّ؛ كالتعلُّق بين لون البياض والجسم المُقتضي لكون البياض نعتاً للجسم، والجسم منعوتاً به، بأن يقال: جسم أبيض.

الإخلاص: في اللغة: ترك الرياء في الطاعات. وفي الاصطلاح: تخلص القلب عن شائبة الشُّوب المكثِّر لصفاته، وتحقيقه: أنَّ كلَّ شيء يُتصور أن يشوبه غيره، فإذا صفا عن شوبه، وتخلَّص عنه يُسمى خالصاً، ويُسمى الفعل المُخلص: إخلاصاً، قال الله تعالى: ﴿مِنْ بَيْنِ قَرْنٍ وَدَمْرٍ لَبَتًا خَالِصًا﴾ [النحل: 66] فإنما خلُوص اللبن ألا يكون فيه شوب من القُرث والدم.

وقال الفضيل بن عياض: تَرَكُ العمل لأجل الناس رياءً، والعمل لأجلهم شِرْكٌ، والإخلاص التخلص من هذين.

الإخلاص: أن لا تَطْلُبَ لعملك شاهداً غيرَ الله. وقيل: الإخلاص تصفية الأعمال من الكدورات. وقيل: الإخلاص: ستر بين العبد وبين الله تعالى لا يعلمه ملك فيكتبه، ولا شيطان فيفسده، ولا هوى فيميله.

والفرق بين الإخلاص والصدق: أنَّ الصدق أصلٌ وهو الأوَّل، والإخلاص قَرَنٌ وهو تابع.

وفرق آخر: الإخلاص لا يكون إلا بعد الدُّخول في العمل.

آداب البحث: صناعة نظرية يَسْتَفِيدُ منها الإنسان كيفية المناظرة وشرائطها؛ صيانةً له من الحَبْط في البحث، والزاماً للخُضم وإفحامه. كذا في قطب الكيلاني.

الاداء: هو تسليم العين الثابت في الذمة بالسَّبب الموجب، كالوقت للصلاة، والشهر للصوم، إلى مَنْ يستحق ذلك الواجب.

الاداء: عبارة عن إتيان عين الواجب في الوقت.

الاداء الكامل: ما يُؤدِّيهِ الإنسان على الوجه الذي أُمِرَ به، كأداء المدرك للإمام.

الاداء الناقص: بخلافه؛ كأداء المفرد، والمسبوق فيما سبق.

اداء يُشبهه القضاء: هو أداء اللاحق بعد فراغ الإمام؛ لأنه باعتبار الوقت مؤد، وباعتبار أنه التزم أداء الصلاة مع الإمام حين تحرم معه؛ فاضٍ لما فات مع الإمام.

الادب: عبارة عن معرفة ما يحترز به عن جميع أنواع الخطأ.

ادب القاضي: هو التزامه لما نذّب إليه الشرع، من بسط العدل ورفع الظلم، وترك الميل.

الإدراك: إحاطة الشيء بكماله.

الإدراك: هو حصول الصورة عند النفس الناطقة.

الإدراك: تمثيل حقيقة الشيء وحده من غير حكم عليه بنفي أو إثبات، ويسمى: تصوّراً، ومع الحكم بأحدهما يُسمى: تصديقاً.

الادعية الماثورة: هي ما ينقله الخلف عن السلف.

الإدغام: في اللغة: إدخال الشيء في الشيء، يقال: أذغمتُ الثياب في الوعاء إذا أدخلتها. وفي الصناعة: إسكان الحرف الأول وإدراجه في الثاني، ويُسمى الأول: مُدْغِماً، والثاني: مُدْغِماً فيه.

وقيل: هو إلباث الحرف في مخرجه مقدار إلباث الحرفين، نحو: مدّ، وعدّ.

الإدماج: في اللغة: اللَّف. وفي الاصطلاح: أن يتضمّن كلامٌ سبق لمعنى، مدحاً كان أو غيره، معنى آخر⁽¹⁾، وهو أعم من الاستتباع، لشموله المدح وغيره، واختصاص الاستتباع بالمدح⁽²⁾.

(1) وإضاف بعضهم قيداً؛ وهو ألا يكون المعنى الآخر مصرّحاً به، ولا يكون في الكلام إشعارٌ بأنه مسوق لأجله. انظر خزائن الأدب للحموي: (412/4)، وكشاف اصطلاحات الفنون والعلوم: (130/1).

(2) من ذلك قول ابن نباتة السعدي:

ولا بُدّ لي من جهلٍ في وصالٍ فمن لي بخُلٍّ أودعَ الجلمَ عندَه
فقد أدمج خمسة أشياء: الأول: وصف نفسه بالعلم. الثاني: شكاية لزمان بأنه لم يجد فيهم صديقاً؛ ولذلك استنفهم عنه منكرًا لوجوده؛ كما يُشِيرُ به قوله: «فمن لي بخُلٍّ». والثالث: وصف نفسه بأنه إن جهل لوصول المحبوب لا يستمرّ على جهله، بل يُدعِ حلمه قُبْلَ ذلك عند صديق أمين ثم يستردّه بعد ذلك؛ كما يُدِجُّ عنه قوله: «أودع». والرابع: أنه وصف نفسه بأنه لا يميل إلى الجهل بالطّبع؛ وإنما يجهل لوصول =

الإدماج: وإدخال الشيء في الشيء، يقال: أَدْمَجَ الشيء في الثوب، إذا لَفَّه فيه.

الإذالة: زيادة حَرَف ساكن في وَتَد مجموع، مثل: مُسْتَفْعِلُنْ، زيد في آخره نون آخر، بعدما أبدلت نونه أَلْفاً، فصار: مستفعلان، ويُسمى: مَذَالاً.

الأذان: في اللغة: مُطْلَق الإعلان. وفي الشرع: الإعلام بوقت الصلاة بألفاظ معلومة مأثورة.

الإذعان: عَزَم القلب. والعزم: حَزَم الإرادة بغير تردّد.

الإذن: في اللغة: الإعلام. وفي الشرع: فُكُّ الحَجَر وإطلاق التصرف لمن كان ممنوعاً شرعاً.

الإرادة: صفة تُوجِب للحَيِّ حالاً يقع منه الفعل على وَجْهِ دون وجه. وفي الحقيقة: هي ما لا يتعلّق دائماً إلا بالمعدوم، فإنها صفة تُخَصِّصُ أمراً ما لحصوله ووجوده، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئاً أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [يس: 82].

الإرادة: ميل يعقب اعتقاد النفع.

الإرادة: مطالبة القلب غذاء الروح من طيب النفس. وقيل: الإرادة جِبِّ النفس عن مراداتها، والإقبال على أوامر الله تعالى والرضا.

وقيل: الإرادة جَمْرَةٌ من نار المحبّة في القلب مُقتضية لإجابة دواعي الحقيقة⁽¹⁾.

الارتقاات: في الشرع: أن يرتفق المجروح بشيء من مرافق الحياة، أو يثبت له حُكْمٌ من أحكام الأحياء؛ كالأكل والشرب والنوم وغيرها.

الإرسال: في الحديث: عَدَمُ الإسناد، مثل أن يقول الراوي: قال رسول الله ﷺ، من غير أن يقول: حدّثنا فلان، عن رسول الله ﷺ.

الأَرَش: هو اسم للمال الواجب على ما دون النفس.

الإرهاص: ما يَظْهَر من الخوارق عن النبي ﷺ قبل ظهوره، كالنور الذي كان

= المحبوب للضرورة؛ لأنه لا بدّ منه. والخامس: أنه لا يفعله إلا مرّة واحدة، كما أشار إليه بقوله: «جَهْلَةٌ». اهـ التهانوي.

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 53.

في جبين آباء نبينا ﷺ.

الإرهاص: إحداث أمر خارق للعادة دالاً على بعثة نبي قبل بعثته.

الإرهاص: ما يصدر من النبي ﷺ، قبل النبوة، من أمر خارق للعادة. قيل: إنها من قبيل الكرامات، فإن الأنبياء قبل النبوة لا يقصرون عن درجة الأولياء.

الارين: محل الاعتدال في الأشياء، وهو نقطة في الأرض يستوي معه ارتفاع القطبين، فلا يأخذ هناك الليل من النهار، ولا النهار من الليل، وقد نُقل عرفاً إلى محل الاعتدال مطلقاً.

الازاوة: هم أصحاب نافع بن أزرق، قالوا: كفر عليّ ﷺ بالتحكيم، وابن ملجم مُحِقٌّ، وكفرت الصحابة ﷺ، وقَضُوا بتخليدهم في النار⁽¹⁾.

الأزل: استمرار الوجود في أزمنة مُقدَّرة غير متناهية في جانب الماضي، كما أن الأبد: استمرار الوجود في أزمنة مُقدَّرة غير متناهية في جانب المستقبل.

الأزلي: ما لا يكون مسبقاً بالعدم.

واعلم أن الموجود أقسام ثلاثة لا رابع لها، فإنه إما أزلي وأبدي؛ وهو الله سبحانه وتعالى. أو لا أزلي ولا أبدي؛ وهو الدنيا. أو أبدي غير أزلي؛ وهو الآخرة. وعكسه مُحالٌ، فإن ما ثبت قَدَمُه امتنع عَدَمُه.

والذي لم يكن ليس، لا علة له في الوجود.

الاستئناف: هو ما وقع جواباً لسؤال مقدَّر معني لما قال المتكلم: جاء في القوم، فكأنه قائل قال: ما فعلت بهم؟ فقال المتكلم مجيباً عنه: أما زيد فأكرمتُه، وأما بشرٌ فأهنتُه، وأما بكرٌ فقد أعرضتُ عنه.

الاستقباع: هو المدح بشيء على وجه يستبع المدح بشيء آخر⁽²⁾.

(1) لمزيد من التفصيل عن هذه الفرقة ومبادئها، انظر: الفرق بين الفرق، ص: 82، مقالات الإسلاميين: (1) / 157، الملل والنحل، ص: 78، معجم الفرق الإسلامية، ص: 12.

(2) وهو من فن البديع. ومن شواهد قول المتنبي:
 نهبت من الأعمار ما لو حوِثتُ
 لهُتِبتِ الدنيا بأشك خالداً
 منتهٍ بالنهاية في الشجاعة إذا كثر قتلاه؛ بحيث لو ورث أعمالهم لخلد في الدنيا على وجوه يستتبع مدحه بكونه سبباً لصلاح الدنيا ونظامها؛ حيث جعل الدنيا مهنة لخلوده، ولا يمكن أن تُهتأ الدنيا بشيء إذا كان فيه صلاحها.

الاستحاضة: دمّ تراه المرأة أقلّ من ثلاثة أيام، أو أكثر من عشرة أيام في الحيض، ومن أربعين في النفاس.

الاستحالة: حركة في الكيف، كتسخن الماء وتبرّده مع بقاء صورته النوعية.

الاستحسان: في اللغة: هو عدّ الشيء واعتقاده حسناً. واصطلاحاً: هو اسمٌ لدليل من الأدلة الأربعة يُعارض القياس الجليّ، ويُعمل به إذا كان أقوى منه، سمّوه بذلك لأنه في الأغلب يكون أقوى من القياس الجليّ، فيكون قياساً مُستحسنًا، قال الله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادَ ۝١٧ الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ ۝١٨﴾ [الزمر: 17 - 18].

الاستحسان: هو ترك القياس والأخذ بما هو أرفق للناس.

الاستثناء: إخراج الشيء من الشيء لولا الإخراجُ لوجب دخولهُ منه. وهذا يتناول المتصل حقيقةً وحكمًا، ويتناول المتفصل حكمًا فقط.

الاستخدام: هو أن يُذكر لفظ له معنيان، فيراد به أحدهما، ثم يراد بالضمير الراجع إلى ذلك اللفظ معناه الآخر، أو يراد بأحد ضميريه أحدُ معنييه، ثم بالآخر معناه الآخر، فالأوّل كقوله:

إذا نزل السماء بأرض قومٍ رَعَيْنَاهُ وَإِنْ كَانُوا عِصَابًا
أراد بالسماء: الغيث، وبالضمير الراجع إليه من (رعيناه): النبت، والسماء يطلق عليهما. والثاني كقوله:

فَسَقَى الْعُغْصَى وَالسَّائِكِيهَ وَإِنْ هُمْ شَبَوَهُ بَيْنَ جَوَانِحِي وَضُلُوعِي
أراد بأحد الضميرين الراجعين إلى «الغصى» وهو المجرور في «السائكية»: المكان، وبالأخر، وهو منصوب في «شبوهُ»: النار، أي: أوقدوا بين جوانحي نار الغصى، يعني نار الهوى التي تُشبه نار الغصى.

الاستدارة: كون السطح بحيثُ يحيط به خطٌّ واحد، ويُفرض في داخله نقطة تتساوى جميع الخطوط المستقيمة الخارجة منها إليه.

الاستدراج: أن يجعل الله تعالى العبد مقبول الحاجة وقتاً فوقتاً إلى أقصى عمره للابتدال بالبلاء والعذاب. قيل: الإهانة بالنظر إلى المآل.

الاستدراج: هو أن تكون بعيداً من رحمة الله تعالى، وقريباً إلى العقاب تدريجاً.

الاستدراج: الدنو إلى عذاب الله بالإمهال قليلاً قليلاً.

الاستدراج: أن يرفعه الشيطان درجة إلى مكان عالٍ، ثم يسقط من ذلك المكان حتى يَهْلِكَ هلاكاً.

الاستدراج: هو أن يقرب الله العبد إلى العذاب والشدة والبلاء في يوم الحساب، كما حكى عن فرعون لما سأل الله تعالى قبل حاجته للابتلاء بالعذاب والبلاء في الآخرة.

الاستدراك: في اللغة: طَلَبُ تدارك السامع. وفي الاصطلاح: رَفَعُ تَوْهَمٍ تَوَلَّدَ من كلام سابق.

والفرق بين الاستدراك والإضراب: أن الاستدراك هو رفع تَوْهَمٍ يتوَلَّدُ من الكلام المقدم رفْعاً شبيهاً بالاستثناء، نحو: جاءني زيد لكن عمرو، لدفع وَهْمِ المخاطب أن عمراً جاء كزيد، بناء على مُلابسة بينهما وملاءمة. والإضراب: هو أن يجعل المتبوع في حكم المَكْشُوت عنه؛ يَحْتَمِلُ أن يلبسه الحكم وألا يلبسه، فنحو: جاءني زيد بل عمرو، يَحْتَمِلُ مَجِيءَ زيد وعدم مجيئه. وفي كلام ابن الحاجب أنه يقتضي عدم المجيء قطعاً.

استدلال: تقرير الدليل لإثبات المدلول، سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثر، فيسمى: استدلالاً أتبياً، أو بالعكس ويُسمى: استدلالاً ليمياً، أو من أحد الأثرين إلى الآخر.

الاستسقاء: هو طلب المَطَر عند طول انقطاعه.

الاستصحاب: عبارة عن إبقاء ما كان على ما كان عليه لانعدام المُغَيِّر.

الاستصحاب: هو الحكم الذي يَثْبُتُ في الزمان الثاني بناءً على الزمان الأول.

الاستطاعة: هي غرض يَخْلُقُه الله تعالى في الحيوان، يفعل به الأفعال الاختيارية.

الاستطاعة والقدرة والقوة والوُسْع والطاقة مُتقاربة في المعنى في اللغة. وأما في عُرف المتكلمين فهي عبارة عن صفة بها يتمكن الحيوان من الفعل والتَّرك.

الاستطاعة الحقيقية: هي القُدرة التامة التي يجب عندها صُدُور الفعل، فهي لا تكون إلا مُقارنةً للفعل.

الاستطاعة الصحيحة: هي أن ترتفع الموانع من المرض وغيره.

الاستطراد: سوق الكلام على وجه يلزم منه كلام آخر، وهو غير مقصود بالذات بل بالعرض.

الاستعارة: أدعاء معنى الحقيقة في الشيء للمبالغة في التشبيه، مع طرح ذكر المشبه من البين، كقولك: لقيت أسداً، وأنت تعني به الرجل الشجاع، ثم إذا ذكر المشبه به مع ذكر القرينة يسمى: استعارة تصريحية وتحقيقية، نحو: لقيت أسداً في الحمام، وإذا قلنا: المنية - أي الموت - أنشبت - أي علقنا - أظفارها بفلان، فقد شبهنا المنية بالسبع في اغتيال النفوس، أي إهلاكها، من غير تفرقة بين نفع وضرر، فأثبتنا لها الأظفار، التي لا يكمل ذلك الاغتيال فيه بدونها، تحقيقاً للمبالغة في التشبيه؛ فتشبه المنية بالسبع استعارة بالكناية، وإثبات الأظفار لها استعارة تخيلية. والاستعارة في الفعل لا تكون إلا تبعية: كنطقت الحال.

الاستعارة بالكناية: هي إطلاق لفظ المشبه وإرادة معناه المجازي، وهو لازم المشبه به.

الاستعارة التخيلية: أن يُستعمل مصدر الفعل في معنى غير ذلك المصدر على سبيل التشبيه، ثم يُتبع فعله له في النسبة إلى غيره، نحو: كُشف، فإنَّ مصدره هو الكُشف، فاستُعير الكُشف للإزالة، ثم استعار (كُشف) لأزال، تبعاً لمصدره، يعني أن (كُشف) مشتق من (الكُشف)، و(أزال) مشتق من (الإزالة) أصلية، فأرادوا لفظ الفعل منهما، وإنما سميتها استعارة تبعية، لأنه تابع لأصله.

الاستعارة التخيلية: هي إضافة لازم المشبه به إلى المشبه.

الاستعارة الترشيجية: هي إثبات ملائم المشبه به للمشبه.

الاستعارة المكثفة: هي تشبيه الشيء على الشيء في القلب.

الاستعانة في البديع: هي أن يأتي القائل ببيت غيره ليستعين به على إتمام مراده.

الاستعجال: طلب تعجيل الأمر قبل مجيء وقته.

الاستعداد: هو كون الشيء بالقوة القريبة أو البعيدة إلى الفعل.

الاستغراق: الشمول لجميع الأفراد، بحيث لا يخرج عنه شيء.

الاستغفار: استغلال الصالحات والإقبال عليها، واستكبار الفاسدات

والإعراض عنها.

قال أهل الكلام: الاستغفار طلب الصَّغْفرة بعد رؤية قُبْح المعصية، والإعراض عنها.

وقال غَالِيٌّ: الاستغفار استصلاح الأمر الفاسد قولاً وفِعْلاً، يقال: اغفروا هذا الأمر، أي أصلحوه بما يَنْبَغِي أَنْ يُصْلَح.

الاستفهام: استعلام ما في ضمير المخاطب.

وقيل: هو طلب حصول صورة الشيء في الذهن، فإن كانت تلك الصورة وَفُوعَ نسبة بين الشين، أو لا وقوعها، فنحصلها هو التصديق، وإلا فهو التصوّر.

الاستقامة: هي كون الخط بحيث تنطبق أجزاؤه المَفْرُوضة بعضها على بعض، على جميع الأوضاع. وفي اصطلاح أهل الحقيقة: هي الوفاء بالعهد كلها، وملازمة الصُّراط المستقيم برعاية حدِّ التوسط في كُلِّ الأمور، من الطعام والشراب واللباس، وفي كل أمر ديني ودُنْيوي، فذلك هو الصُّراط المستقيم، كالصُّراط المستقيم في الآخرة، ولذلك قال النبي ﷺ: «شَبَّيْتَنِي سُورَةُ هُودٍ»⁽¹⁾، إذ أنزل فيها: ﴿فَأَسْتَقِمْ كَمَا أُمِرْتُ﴾ [هود: 113].

الاستقامة: أن يَجْمَعَ بين أداء الطاعة وأجتناب المعاصي. وقيل: الاستقامة ضد الاعوجاج، وهي مرور العبد في طريق العبودية بإرشاد الشرع والعقل.

الاستقامة: المداومة. وقيل: الاستقامة ألا تختار على الله شيئاً.

قال أبو علي الدقاق: لها مدارج ثلاثة: أولها: التَّقْوِيم، وهو تأديب النفس. وثانيها: الإقامة، وهي تهذيب القلوب. وثالثها: الاستقامة، وهي تقريب الأسرار.

الاستقبال: ما تترقّب وجوده بعد زمانك الذي أنت فيه.

الاستقراء: هو الحكم على كُلِّ لوجوده في أكثر جزئياته، وإنما قال: في أكثر جزئياته، لأنَّ الحكم لو كان في جميع جزئياته لم يكن استقراءً، بل قياساً مقسماً، ويسمى هذا استقراء؛ لأن مقدماته لا تحصل إلا بتتبع الجزئيات، كقولنا:

(1) أخرجه الترمذي (3297)، والحاكم في المستدرک (3314)، وأبو يعلى (107)؛ عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه. ولفظ الحديث: قلت: يارسول الله قد شبت، قال: «شَبَّيْتَنِي هُود، والواقعة، والمرسلات، وعم يتساءلون، وإذا الشمس كورت» اهـ لفظ الترمذي.

كلُّ حيوان يُحرَّك فكَّه الأسفل عند المَضغ، لأن الإنسان والبهائم والسباع كذلك، وهو استقراء ناقص لا يُفيد اليقين لجواز وجود جُزئي لم يُستقَرَّأ، ويكون حكمه مخالفاً لما استقَرَّى كالتمساح؛ فإنه يحرك فكَّه الأعلى عند المَضغ.

الاستنباط: استخراج الماء من العين، من قولهم: نَبَطَ الماء، إذا خرج من منبئه. اصطلاحاً: استخراج المعاني من النصوص بفَرْطِ الذَّهن وقُوَّةِ القريحة.

الاستهلال: أن يكون من الولد ما يدلُّ على حياته: من بكاء أو تحريك عضو أو عين.

الاستيلاد: طلبُ الولد من الأمَّة.

الإسحاقية: مثل النصيرية، قالوا: حلَّ الله في عليٍّ عليه السلام.

الإسراف: إنفاق المال الكثير في الغرض الخسيس.

الإسراف: تجاوز الحدِّ في النِّفقة. وقيل: أن يأكل الرجلُ ما لا يحِلُّ له، أو يأكلُ مما يحلُّ له فوق الاعتدال، ومقدار الحاجة.

وقيل: الإسراف تجاوزُ في الكميَّة، فهو جَهْلٌ بمقادير الحقوق.

الإسراف: صَرَفُ الشيء فيما ينبغي زائداً على ما ينبغي، بخلاف التَّبذير فإنه صرف الشيء فيما لا ينبغي.

الأسطقس: يُعرَّف من تعريف الداخل.

الأسطقس: عبارة عن إحدى أربع طبائع.

الأسطقسات: هو لفظ يوناني، بمعنى الأصل، وتسمى العناصر الأربع، التي هي الماء والأرض والهواء والنار أسطقسات، لأنها أصول المرغبات، التي هي الحيوانات والنباتات والمعادن.

الأسطوانة: شكلٌ تحيط به دائرتان متوازيتان من طَرَفَيْهِ، هما قاعدتاه، يصل بينهما سطحٌ مُستديرٌ يفرض في وسطه خط موازٍ لكل خط يفرض على سطحه بين قاعدتيه.

الإسكافية: أصحاب أبي جعفر الإسكاف، قالوا: إنَّ الله تعالى لا يقدر على ظُلْمِ العقلاء بخلاف ظُلْمِ الصبيان والمجانين، فإنه يقدر عليه ⁽¹⁾.

(1) لمزيد من التفصيل عن هذه الفِرقة ومبادئها، انظر، الفرق بين الفِرَق، ص: 169.

الإسلام: هو الخضوع والانقياد، لما أخبر به الرسول ﷺ. وفي الكشف: إن كل ما يكون الإقرار باللسان من غير مواطاة القلب؛ فهي إسلام. وما واطأ فيه القلب واللسان؛ فهو إيمان. أقول: هذا مذهب الشافعي. وأما مذهب أبي حنيفة فلا فَرْقَ بينهما.

أسلوب الحكيم: هو عبارة عن ذكر الأهم تعريضاً بالمتكلم على تركه الأهم، كما قال الخضر حين سلّم عليه موسى ﷺ، إنكاراً لسلامه، لأن السلام لم يكن معهوداً في تلك الأرض بقوله: فأنتى بأرضك السلام؟ وقال موسى ﷺ في جوابه: «أنا موسى»⁽¹⁾، كأنه قال: أجبت عن اللائق بك، وهو أن تستفهم عني لا عن سلامي بأرضي.

الاسم: ما دلّ على معنى في نفسه غير مقترن بأحد الأزمنة الثلاثة، وهو ينقسم إلى: اسم عين؛ وهو الدال على معنى يقوم بذاته: كزيد وعمرو؛ وإلى اسم معنى؛ وهو ما لا يقوم بذاته، سواء كان معناه وجودياً كالعلم، أو عدمياً كالجهل. **أسماء الأفعال:** ما كان بمعنى الأمر أو الماضي، مثل: رويداً زيداً، أي أتهله، وهيهات الأمر، أي بُعد.

أسماء العدد: ما وُضعت لكمية آحاد الأشياء، أي المعدودات. **الأسماء المقصورة:** هي أسماء في أواخرها ألف مفردة، نحو: حُبلى، وعصا، ورَحَى.

الأسماء المنقوصة: هي أسماء في أواخرها ياء ساكنة قبلها كسرة، كالقاضي.

اسم لا التني لنفي الجنس: هو المُسند إليه من معموليّها. وهو المُسند إليه بعد دخولها، تليها نكرة، مضافاً أو مُشَبَّهاً به، مثل: لا غلامٌ رجلٌ، ولا عشرين درهماً لك.

اسم الأكلة: هو ما يُعالجُ به الفاعلُ المفعولُ لوصول الأثر إليه.

اسم الإشارة: ما وُضع لمُشار إليه، ولم يلزم التعريف دورياً، أو بما هو أخفى منه، أو بما هو مثله، لأنه عرّف اسم الإشارة الاصطلاحية بالمشار إليه اللغويّ المعلوم.

(1) أخرجه البخاري (74 ، 122)، ومسلم (2380)، وأبو داود (4707)، والترمذي (3149)، وابن حبان (6220)، وأحمد: (117/5)؛ عن أبي بن كعب رضي الله عنه.

الاسم الأعظم: الاسم الجامع لجميع الأسماء. وقيل: هو الله؛ لأنه اسم الذات الموصوفة بجميع الصفات، أي المسمّاة بجميع الأسماء، [ولهذا] يُطلقون الحضرة الإلهية على حضرة الذات، مع جميع الأسماء. وعندنا: هو اسم الذات الإلهية من حيث هي هي، أي المطلقة الصادقة عليها مع جميعها أو بعضها، أو لا مع واحد منها، كقوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾⁽¹⁾ [الإخلاص: 1].

اسم إن وأخواتها: هو المُستند إليه بعد دخول (إن) أو إحدى أخواتها.

الاسم التام: هو الاسم الذي نُصب لتمامه، أي لاستغنائه عن الإضافة، وتمامه بأربعة أشياء: بالتثنية، أو الإضافة، أو بنون التثنية، أو الجمع.

اسم التفضيل: ما اشتق من (فعل) لموصوف بزيادة على غيره.

اسم الجنس: ما وُضع لأن يقع على شيء، وعلى ما أشبهه، كالرجل؛ فإنه موضوع لكل فرد خارجي على سبيل البدل من غير اعتبار تَعْيُّنه.

والفرق بين الجنس واسم الجنس: أنّ الجنس يُطلق على القليل والكثير، كالماء؛ فإنه يُطلق على القطرة والبحر. واسم الجنس لا يُطلق على الكثير، بل يُطلق على واحد على سبيل البدل، كرجل، فعلى هذا كان كُلّ جنس اسمَ جنس، بخلاف العكس.

اسم الزمان والمكان: مشتق من (يفعل) لزمان أو مكان وقع فيه الفعل.

اسم الفاعل: ما اشتق من (يَفْعَل) لمن قام به الفعل بمعنى الحدث، وبالقيد الأخير خرج عنه الصفة المشبهة واسم التفضيل، لكونهما بمعنى الثبوت لا بمعنى الحدوث.

الإسماعيلية: هم الذين أثبتوا الإمامة لإسماعيل بن جعفر الصادق، ومن مذهبهم: أن الله تعالى لا موجود ولا معدوم، ولا عالم ولا جاهل، ولا قادر ولا عاجز، وكذلك في جميع الصفات، وذلك لأنّ الإثبات الحقيقي يقتضي المشاركة بينه وبين الموجودات، وهو تشبيه، والتّنفّي المطلق يقتضي مشاركته للمعدومات، وهو تعطيل، بل هو واهب هذه الصفات ورب للمتضادات⁽²⁾.

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 54.

(2) لمزيد من التفصيل عن هذه الفرقة ومبادئها، انظر: الفرق بين الفرق، ص: 62، والملل والنحل، ص: 133، ومعجم الفرق الإسلامية، ص: 122.

الاسم المتمكّن: ما تغير آخره بتغير العوامل في أوله، ولم يُشابه الحرف، نحو قولك: هذا زيدٌ، ورأيت زيدا، ومررت بزيد.

وقيل: الاسم المتمكّن هو الاسم الذي لم يُشابه الحرف والفعل.

وقيل: الاسم المتمكّن: ما يجري عليه الإعراب، وغير المتمكّن ما لا يجري عليه الإعراب.

اسم المفعول: ما اشتق من (يُفَعَّل) لمن وقع عليه الفعل.

الاسم المنسوب: هو الاسم المُلحق بآخره ياء مشددة مكسورة ما قبلها، علامة للنسبة إليه، كما أُلحقت التاء علامة للتأنيث، نحو: بَضْرِي، وهاشِمِي.

الإسناد: نسبة أحد الجزأين إلى الآخر، أعم من أن يُفيد المخاطب فائدة يصح السكوت عليها أولاً.

الإسناد في الحديث: أن يقول المحدث: حدثنا فلان، عن فلان، عن رسول الله ﷺ.

الإسناد في عُرف النُحاة: عبارة عن ضم إحدى الكلمتين إلى الأخرى على وَجْه الإفادة التامة، أي على وجه يَحْسُن السكوت عليه. وفي اللغة: إضافة الشيء إلى الشيء.

الإسناد الخبري: ضم كلمة أو ما يجري مجراها إلى أخرى، بحيث يفيد أن مفهوم إحداهما ثابت لمفهوم الأخرى، أو منفِي عنه، وصِدْقُهُ مُطابِقته للواقع، وكذبه عَدَمُها، وقيل: صِدْقُهُ مطابقة للاعتقاد، وكذبه عَدَمُها.

الأسنَوَارية⁽¹⁾: هم أصحاب الأسواري، وافقوا النظامية فيما ذهبوا إليه، وزادوا عليهم: أن الله لا يقدر على ما أخبر بِعَدَمه، أو عَلِمَ عَدَمه، والإنسان قادرٌ عليه.

الإشارة: هو الثابت بنفس الصيغة من غير أن يسبق له الكلام.

إشارة النص: هو العمل بما ثبت ينظم الكلام لغة، لكنه غير مقصود، ولا يسبق له النص، كقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ يَرْزُقُهُ﴾ [البقرة: 233] يسبق لإثبات الثقة، وفيه إشارة إلى أَنَّ النَّسَبَ إلى الآباء.

(1) لمزيد من التفصيل عن هذه الفرقة ومبادئها، انظر، الفرق بين الفرق، ص: 151، والتبصير في الدين، ص: 44.

الاشتقاق: نَزَعَ لَفْظٌ مِنْ آخَرَ، بِشَرَطِ مَنَاسِبَتِهِمَا مَعْنَى وَتَرْكِيبًا، وَمَغَايِرَتِهِمَا فِي الصِّيغَةِ.

الاشتقاق الأكبر: هُوَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ تَنَاسُبٌ فِي الْمَخْرَجِ، نَحْوُ: نَعَقَ، مِنْ النَّهَقِ.

الاشتقاق الصغير: هُوَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ تَنَاسُبٌ فِي الْحُرُوفِ وَالتَّرْكِيبِ، نَحْوُ: ضَرَبَ، مِنْ الضَّرْبِ.

الاشتقاق الكبير: هُوَ أَنْ يَكُونَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ تَنَاسُبٌ فِي اللَّفْظِ وَالْمَعْنَى دُونَ التَّرْتِيبِ، نَحْوُ: جَبَدَ، مِنْ: الْجَذْبِ.

الاشتقاق: أَنْجَذَابٌ بَاطِنُ الْمُحِبِّ إِلَى الْمُحِبُّوبِ حَالَ الْوَصَالِ، لِتَبَيُّلِ زِيَادَةِ اللَّذَّةِ أَوْ دَوَامِهَا.

الأشربة: هِيَ جَمْعُ شَرَابٍ، وَهُوَ كُلُّ مَائِعٍ رَقِيقٍ يُشْرَبُ وَلَا يَنْتَاقِي مِنْهُ التَّمْضِغُ؛ حَرَامًا كَانَ أَوْ حَلَالًا.

الإشعام: تَهْيِئَةُ الشَّفَتَيْنِ لِلتَّلَفُّظِ بِالضَّمِّ، وَلَكِنْ لَا يُتْلَفُظُ بِهِ، تَنْبِيهًا عَلَى ضَمِّ مَا قَبْلَهَا، أَوْ عَلَى ضَمَةِ الْحَرْفِ الْمَوْقُوفِ عَلَيْهَا، وَلَا يَشْعُرُ بِهِ الْأَعْمَى.

الأشهر الحرم: أَرْبَعَةٌ: رَجَبٌ، وَذُو الْقَعْدَةِ، وَذُو الْحِجَّةِ، وَالْمَحَرَّمُ، وَاحِدٌ قَرْدٌ، وَثَلَاثَةُ سَرْدٍ، أَيْ مُتَابَعَةٌ.

الأصحاب: مَنْ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَوْ جَلَسَ مَعَهُ مُؤْمِنًا بِهِ.

أصحاب الغنائم: هُمُ الَّذِينَ لَهُمْ سِيَاهٌ مَقْدَرَةٌ.

الإصرار: الْإِقَامَةُ عَلَى الدَّنْبِ، وَالْعَزْمُ عَلَى فِعْلٍ مِثْلِهِ.

الاصطلاح: عِبَارَةٌ عَنْ أَتْفَاقِ قَوْمٍ عَلَى تَسْمِيَةِ الشَّيْءِ بِاسْمٍ مَا يُنْقَلُ عَنْ مَوْضِعِهِ الْأَوَّلِ.

الاصطلاح: إِخْرَاجُ اللَّفْظِ مِنْ مَعْنَى لُغَوِيٍّ إِلَى آخَرٍ لِمَنَاسِبَةٍ بَيْنَهُمَا.

وقيل: الْإِصْطِلَاحُ أَتْفَاقُ طَائِفَةٍ عَلَى وَضْعِ اللَّفْظِ بِإِذَاءِ الْمَعْنَى.

وقيل: الْإِصْطِلَاحُ إِخْرَاجُ الشَّيْءِ عَنْ مَعْنَى لُغَوِيٍّ إِلَى مَعْنَى آخَرٍ، لِبَيَانِ الْمُرَادِ.

وقيل: الْإِصْطِلَاحُ لَفْظٌ مَعْيَّنٌ بَيْنَ قَوْمٍ مُعَيَّنِينَ.

الأصل: هو ما يُبنى عليه غيره.

الاصوات: كُلُّ لفظ حُكي به صَوْت، نحو: غاق، حكاية صوت الغراب، أو صَوْت به للبهائم، نحو: يخ لإناخة البعير، وقاع لزجر الغنم.

الاصول: جَمع أصل. وهو في اللغة: عبارة عما يُفتقر إليه، ولا يفتقر هو إلى غيره.

وفي الشرع: عبارة عما يُبنى عليه غيره، ولا يُبنى هو على غيره، والأصل: ما يثبت حُكْمه بنفسه ويُنَى على غيره.

اصول الفقه: هو العلم بالقواعد التي يُتوصل بها إلى الفقه، والمُراد من الأصول في قولهم: «هكذا في رواية الأصول»: الجامع الصغير، والجامع الكبير، والمبسوط، والزيادات.

الإضافة: حالة نسبي مُتكررة، بحيث لا تُعقل إحداها إلا مع الأخرى، كالأبوة والنبوة.

الإضافة: هي النسبة العارضة للشيء بالقياس إلى نسبة أخرى، كالأبوة والنبوة.

الإضافة: وهي امتزاج اسمين على وجه يُفقد تعريفاً أو تخصيصاً.

الأضحية: اسم لما يُذبح في أيام النحر بنية القرية إلى الله تعالى.

الإضراب: هو الإعراض عن الشيء بعد الإقبال عليه، نحو: ضربت زيداً بل عَمراً.

الإضمار: في العروض: إسكان الحرف الثاني، مثل إسكان تاء (مُتَفَاعِلُنْ) ليقى (مُتَفَاعِلُنْ)، فيُنقل إلى (مُسْتَفْعِلُنْ) ويسمى: مُضْمِراً.

الإضمار: إسقاط الشيء لفظاً لا معنى.

الإضمار: ترك الشيء مع بقاء أثره.

الإضمار قبل الذكر جائر في خمسة مواضع:

الأول: في ضمير الشأن، مثل: هو زيد قائم.

والثاني: في ضمير (رُبَّ)، نحو: رُبَّ رجلاً.

والثالث: في ضمير (يُغَمِّ)، نحو: يُغَمِّ رجلاً زيد.

والرابع: في تنازع الفعلين، نحو: ضَرَبَنِي وأَكْرَمَنِي زيد.

والخامس: في بدل المظهر عن المضمّر، نحو: ضربته زيداً.
الاطراد: أن تأتي بأسماء الممدوح أو غيره، وأسماء آبائه على ترتيب
الولادة، من غير تكلف، كقوله:

إِنْ يَفْتُلُوكَ فَقَدْ ثَلَاثَ عُرُوشِهِمْ بَعْتِيَهْ بِنِ الْحَارِثِ بِنِ شِهَابِ
يقال: ثلّ الله عروشهم، أي هدم ملكهم.

الأطرافية⁽¹⁾: هم عذروا أهل الأطراف فيما لم يعرفوه من الشريعة، ووافقوا
أهل السنة في أصولهم.

الإطناب: أداء المقصود بأكثر من العبارة المتعارفة.

الإطناب: أن يُخبر المطلوب بمعنى المعشوق بكلام طويل، لأن كثرة الكلام
عند المطلوب مقصودة؛ لأن كثرة الكلام توجب كثرة النظر هذا. وقيل: الإطناب
أن يكون اللفظ زائداً على أصل المراد.

الإعارة: هي تمليك المنافع بغير عوض مالي.

الإعتاق: وهو إثبات القوة الشرعية في المملوك.

الاعتبار: أن يرى الدنيا للفناء والعاملين فيها للموت، وعمرانها للخراب.
وقيل: الاعتبار اسم المعبرة؛ وهي رؤية فناء الدنيا كلها باستعمال النظر في فناء
جزئها. وقيل: الاعتبار من العبر، وهو شط النهر والبحر، يعني: يرى المعبر
نفسه على حرف من مقامات الدنيا.

الاعتذار: محو أثر الذنب.

الاعتراض: هو أن يأتي في أثناء كلام، أو بين كلامين متصلين، معنى بجُملة
أو أكثر لا محل لها من الإعراب، لنكتة سوى رفع الإبهام، ويسمى الحشو أيضاً،
كالننزيه في قوله تعالى: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [النحل: 58]،
فإن قوله: ﴿سُبْحَانَهُ﴾ جملة معترضة لكونها بتقدير الفعل وقعت في أثناء
الكلام، لأن قوله ﴿وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ عطف على قوله ﴿لِلَّهِ الْبَنَاتِ﴾، والنكتة فيه
تنزيه الله عما ينسبون إليه.

(1) لمزيد من التفصيل عن هذه الفرقة ومبادئها، انظر: الفرق بين الفرق، ص: 63، ومقالات الإسلاميين: (1)
164، التبصير في الدين، ص: 62، الملل والنحل، ص: 84، وهذه الفرقة من فرق الخوارج المعجزة.

الاعتكاف: هو في اللغة: المُقام والاحتباس. وفي الشرع: لبث صائم في مسجد جماعة بنية.

الاعتكاف: تفرغ القلب عن شغل الدنيا، وتسليم النفس إلى المولى. وقيل: الاعتكاف والعكوف: الإقامة، معناه: لا أبرح عن بابك حتى تغفر لي.

الإعجاز: في الكلام: هو أن يؤدّي المعنى بطريق هو أبلغ من جميع ما عداه من الطرق.

الإعراب: هو اختلاف آخر الكلمة باختلاف العوامل لفظاً أو تقديرًا.

الأعرابي: هو الجاهل من العرب.

الأعراف: هو المطلع، وهو مقام شهود الحق في كل شيء متجلياً بصفاته التي ذلك الشيء مظهرها، وهو مقام الإشراف على الأطراف، قال الله تعالى: ﴿وَعَلَى الْأَعْرَافِ رِجَالٌ يَعْرِفُونَ كُلًّا بِسِيمَتِهِمْ﴾ [الأعراف: 45] وقال النبي ﷺ: «إِنَّ لِكُلِّ آيَةٍ ظَهْرًا وَبَطْنًا وَاحِدًا ومطلعاً»⁽¹⁾.

الإعلال: هو تغيير حرف العلة للتخفيف. فقولنا «تغيير» شامل له، ولتخفيف الهمزة والإبدال، فلما قلنا: «حرف العلة»، خرج تخفيف الهمزة، وبعض الإبدال مما ليس بحرف علة؛ كأصيلاي من أصيلاي لقرب المخرج بينهما، ولما قلنا: «للتخفيف»، خرج نحو: عالم، في: عالم، فبين تخفيف الهمزة والإعلال مُباينة كُلّية، لأنه تغيير حرف العلة، وبين الإبدال والإعلال عموم وتخصّص من وجه، إذ وُجِدَا في نحو: قال. ووُجِدَ الإعلال بدون الإبدال في: يقول، والإبدال بدون الإعلال في: أصيلاي.

الإعمال: الاضطراب في العمل، وهو أبلغ من العمل.

الإعانات: ويقال له: التضييق والتشديد، ولزوم ما لا يلزم أيضاً، وهو أن يُعْنَت نفسه في التزام رديف أو دخيل أو حرف مخصوص قبل الروي، أو حركة مخصوصة، كقوله تعالى: ﴿قَالَمَّا أَلْيَدَ فَلَا فَعْهَرٌ﴾ (١) وَأَمَّا السَّائِلُ فَلَا تَنْهَرُ [الضحى: 9، 10]، وقوله ﷺ: «اللهم بك أحاول، وبك أصاول»⁽²⁾، وقوله: «إذا استشاط

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 55. ولم أعثر على الحديث مع طول بحث.

(2) أخرجه ابن حبان (1975، 2027، 4758)، وأحمد (332/4 و333)، وابن أبي شيبة (80/7)، عن صهيب بن سنان رضي الله عنه.

السُّلْطَانُ تَسْلُطُ الشَّيْطَانِ⁽¹⁾.

الأعيان: ما له قيامٌ بذاته. ومعنى قيامه بذاته أن يتحيز بنفسه غير تابع تحيزه لتحيز شيء آخر، بخلاف العوض؛ فإن تحيزه تابعٌ لتحيز الجوهر الذي هو موضوعه: أي محله الذي يقومه.

الأعيان الثابتة: هي حقائق الممكنات في علم الحق تعالى. وهي صور حقائق الأسماء الإلهية في الحضرة العلمية، لا تأخر لها عن الحق إلا بالذات لا بالزمان؛ فهي آليّة وأبدية. والمعنى بالإضافة التأخر بحسب الذات لا غير.

الأعيان المضمونة بانفسها: هي ما يجب مثلها إذا هلكت إن كانت مثلية، وقيمتها إن كانت قيمية؛ كالمقبوض على رسوم الشراء والمغصوب.

الأعيان المضمونة بغيرها: على خلاف ذلك كالبيع والمرهون.

الإغماء: هو فتور غير أصلي، لا بمُخدر يُزيل عَمَلَ القوى. قوله: «غير أصلي»، يُخرج النوم. وقوله: «لا بمخدر»، يُخرج الفتور بالمخدرات. وقوله: «يزيل عمل القوى»: يُخرج العتّة.

الإفتاء: بيان حكم المسألة.

الافتراق: كون الجوهرين في حيزين، بحيث يُمكن التفاضل بينهما.

الإفراط: الفرق بين الإفراط والتفريط، أن الإفراط يُستعمل في تجاوز الحد من جانب الزيادة والكمال. والتفريط: يُستعمل في تجاوز الحد من جانب النقصان والتقصير.

أفعال التعجب: ما وُضع لإنشاء التعجب، وله صيغتان: ما أفعله، وأُفعل به.

أفعال المدح والذم: ما وُضع لإنشاء مدح أو ذم، نحو: نِعم، وبِئس.

أفعال المقاربة: ما وُضع لدنو الخبر، رجاء، أو حصولاً، أو أخذاً فيه.

الأفعال الناقصة: ما وُضع لتقرير الفاعل على صفة.

أفعل التفضيل: إذا أُضيف إلى المعرفة يكون المراد منه التفضيل على نفس المضاف إليه، وإذا أُضيف إلى النكرة كان المراد منه التفضيل على أفراد المضاف إليه.

الأفق الأعلى: هي نهاية مقام الروح، وهو الحضرة الواحدية، وحضرة

(1) أخرجه أحمد: (4/226)، والطبراني في المعجم الكبير (444)؛ عن عطية السعدي رضي الله عنه.

الألوهية⁽¹⁾.

الافق المبين: نهاية مقام القلب⁽²⁾.

الاقتباس: أن يُضمَّن الكلام، نشرأ كان أو نظماً، شيئاً من القرآن أو الحديث، كقول ابن شمعون في وعظه: يا قوم، اصبروا على المحرمات، وصابروا على المفترضات، وراقبوا بالمراقبات، واثقوا الله في الخَلَوَاتِ؛ تُرفع لكم الدرجات. وكقوله:

وإن تبدلّت بنا غَيْرُنَا فَحَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ

الإقدام: الأخذُ في إيجاد العقد والشروع في إحداثه.

الإقرار: هو في الشرع: إخبار بحقٍّ لآخرٍ عليه.

الإقرار: إخبار عما سبق.

الاقتضاء: هو طلب الفعل مع المنع عن الترك، وهو الإيجاب، أو بدونه وهو النَّذْب، أو طلب الترك مع المنع عن الفعل وهو التحريم، أو بدونه وهو الكراهة.

اقتضاء النص: عبارة عما لم يُعمل النصُّ إلّا بشرط تقدّم عليه، فإنّ ذلك أمرٌ اقتضاه النص بصحة ما تناوله النص، وإذا لم يصح لا يكون مضافاً إلى النص، فكان المُقتَضِي كالثابت بالنص. مثاله: إذا قال الرجل لآخر: أعتق عبدك هذا عني بألف درهم، فأعتقه، يكون العتق من الأمر كأنه قال: بع عبدك لي بألف درهم، ثم كُن وكَيْلاً لي بالإعتاق.

الإكراه: حَمْلُ الْغَيْرِ عَلَى مَا يَكْرَهُهُ بِالْوَعِيدِ.

الإكراه: هو الإلزام والإجبار على ما يكره الإنسان، طبعاً أو شرعاً، فيقدم على عدم الرضا، ليرفع ما هو أضرّ.

الاكل: إيصال ما يتأتّى فيه المَضَعُ إلى الجوف، مَمْضَوْغاً كان أو غيره، فلا يكون اللبن والسُّويق⁽³⁾ مأكولاً.

الآلة: هي الوساطة بين الفاعل والمُنْفَعِلِ في وصول أثره إليه، كالمنشار

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 56.

(2) اصطلاحات الصوفية، ص: 56.

(3) السُّويق: هو القمح والشعير المقلو، ثم يطحن. انظر: تاج العروس: سوق.

للتجار. والقَيْدُ الأخير لإخراج العلة المتوسطة، كالأب بين الجد والابن، فإنها واسطة بين فاعلها ومفعلها، إلا أنها ليست بواسطة بينهما في وصول أثر العلة البعيدة إلى المعلول؛ لأن أثر العلة البعيدة لا يصل إلى المعلول؛ فضلاً عن أن يتوسّط في ذلك شيء آخر، وإنما الواصل إليه أثر العلة المتوسطة، لأنه الصادر منها، وهي من البعيدة.

الالتفات: العدول عن الغيبة إلى الخطاب أو التكلم، أو على العكس.

الالتماس: هو الطلب مع التساوي بين الأمر والمأمور في الرتبة.

الإلحاق: جعل مثال على مثال أزيد ليعامل معاملة، وشرطه اتحاد المصدريين.

الألفة: اتفاق الآراء في المعاونة على تدبير المعاش.

الله: علم دالٌّ على الإله الحق دلالة جامعة لمعاني الأسماء الحسنى كلها.

الآلم: إدراك المنافر من حيث إنه منافر، ومنافر الشيء هو مقابل ما يلائمه، وفائدة قيد «الحشية» للاحتراز عن إدراك المنافر، لا من حيث إنه منافر، فإنه ليس بالآلم.

الإلهام: ما يُلقَى في الرُوع بطريق الفيض.

وقيل: الإلهام: ما وقع في القلب من علم، وهو يدعو إلى العمل من غير استدلال بآية، ولا نظر في حجة، وهو ليس بحجة عند العلماء، إلا عند الصوفيين.

والفرق بينه وبين الإعلام: أن الإلهام أخص من الإعلام، لأنه قد يكون بطريق الكسب، وقد يكون بطريق التنبه.

الإلهية: هي أحدية جَمْع جميع الحقائق الوجودية، كما أن آدم ﷺ أحدية جَمْع جميع الصور البشرية، إذ للأحدية الجَمعية الكمالية مرتبتان: إحداها قبل التفصيل، لكون كل كثرة مسبقة بواحد هي فيه بالقوة هو، وتذكر قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَنبَأَهُمْ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ﴾ [الأعراف: 172] فإنه لسان من السنة شهود المفضل في المُجمل مفصلاً ليس كشهود العالم من الخلق في النواة الواحدة التخيل الكامنة فيه بالقوة، فإنه شهود المفضل في المُجمل مجملاً لا مفصلاً، وشهود المفضل في المُجمل مفصلاً يختص بالحق، وبمن جاء بالحق أن يشهده من الكَمَل؛ وهو خاتم الأنبياء وخاتم الأولياء.

الإلهي: يعبر به عن القبض، فإنه إدريس، ولا ارتفاعه إلى العالم الروحاني استهلك قواه المزاجية في الغيب وقُبِضَتْ فيه، ولذلك عُبِّرَ عن القبض به.

الأمانة: لغة: العلامة. واصطلاحاً: هي التي يلزم من العلم بها الظن بوجود المدلول، كالغيم بالنسبة إلى المطر، فإنه يلزم من العلم به الظن بوجود المطر.

والفرق بين الأمانة والعلامة؛ أن العلامة ما لا ينفك عن الشيء، كوجود الألف واللام على الاسم، والأمانة تنفك عن الشيء، كالغيم بالنسبة للمطر.

أم الكتاب: هو العقل الأول⁽¹⁾.

الإمالة: أن تُنَحِّيَ بالفتحة نحو الكسرة.

الإمام: هو الذي له الرياسة العامة في الدين والدنيا جميعاً.

الإمامان: هما الشخصان اللذان أحدهما عن يمين العرش، أي القطب، ونظيره في الملكوت، وهو مرآة ما يتوجّه من المركز القطبي إلى العالم الروحاني من الإمدادات، التي هي مادة الوجود والبقاء، وهذا الإمام مرآته لا محالة، والآخر عن يساره، ونظيره في الملوك، وهو مرآة ما يتوجّه منه إلى المحسوسات من المادة الحيوانية، وهذا مرآته ومحلّه، وهو أعلى من صاحبه، وهو الذي يَخْلُفُ الْقُطْبَ إذا مات⁽²⁾.

الإمامية: هم الذين قالوا بالنص الجليّ على إمامة عليّ عليه السلام، وكفروا الصحابة عليه السلام، وهم الذين خرجوا على عليّ عليه السلام عند التحكيم وكفروه، وهم اثنا عشر ألف رجل، كانوا أهل صلاة وصيام، وفيهم قال النبي صلى الله عليه وآله: «يُخَفِّرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ فِي جَنْبِ صَلَاتِهِمْ، وَصَوْمَهُ فِي جَنْبِ صَوْمِهِمْ، وَلَكِنْ لَمْ يَتَجَاوَزْ إِيْمَانَهُمْ تَرَاهُمْ»⁽³⁾.

الامتناع: ضرورة اقتضاء الذات عَدَمَ الوجود الخارجي.

الأمر: هو قول القائل لمن دونه: إفعل.

الأمر الاعتباري: هو الذي لا وجود له إلا في عقل المُعْتَبَر، ما دام مُعْتَبَرًا،

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 57.

(2) اصطلاحات الصوفية، ص: 57.

(3) أخرجه البخاري (6163)، ومسلم (1064)، وابن حبان (6741) وابن ماجه (169)، وأحمد: (3/ 33 و 65)؛ عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وأخرجه أحمد: 224/3، وأبو يعلى (2963)، والحاكم (2649)، عن أنس بن مالك رضي الله عنه.

وهو الماهية، بشرط العراء.

الأمر الحاضر: هو ما يطلب به الفعل من الفاعل الحاضر، ولذا يُسمى به، ويقال له: الأمر بالصيغة؛ لأن حصوله بالصيغة المخصوصة دون اللام، كما في أمر الغائب.

الأمر بالمعروف: هو الإرشاد إلى المَرِاشد المُنْجِية، والنَّهْي عن المُنْكَر الرَّجْرُ عما لا يلائم في الشريعة.

وقيل: الأمر بالمعروف الدلالة على الخير، والنَّهْي عن المنكر المنع عن الشر.

وقيل: الأمر بالمعروف أمرٌ بما يوافق الكتابَ والسُّنة. والنَّهْي عن المنكر نَهْيٌ عما تَمِيل إليه النفسُ والشَّهوة.

وقيل: الأمر بالمعروف إشارة إلى ما يُرضي الله تعالى من أفعال العبد وأقواله. والنَّهْي عن المنكر تَقْبِيح ما تُنْفِر عنه الشريعة والعِفَّة، وهو ما لا يجوز في دين الله تعالى.

الإمكان: عدم اقتضاء الذات الوجود والعدم.

الإمكان الاستعدادي: ويسمى الإمكان الوُقوعي أيضاً. وهو ما لا يكون طرفه المخالف واجباً، لا بالذات ولا بالغير، ولو فُرض وقوع الطرف الموافق لا يلزم المُحال بوجوه، والأول أعمُّ من الثاني مُطلقاً.

الإمكان الخاص: هو سلب الضرورة عن الطَّرفين، نحو: كل إنسان كاتب، فإن الكتابة وعدم الكتابة ليس بضروري له.

الإمكان الذاتي: هو ما لا يكون طرفه المخالف واجباً بالذات، وإن كان واجباً بالغير.

الإمكان العام: هو سلب الضرورة عن أحد الطرفين، كقولنا: كل نار حارة، فإن الحرارة ضرورية بالنسبة إلى النار، وعدمها ليس بضروري، وإلا لكان الخاصُّ أعمَّ مُطلقاً.

الأملاك المرسلّة: أن يشهد رجلان في شيء، ولم يذكر سبب الملك، إن كان جارية لا يحل وظوُّها، وإن كان داراً يَغْرُمُ الشاهدان قيمتها.

الامن: عدم توقُّع مكروه في الزمان الآتي.

الأمور العامة: هي ما لا يختصّ بقسم من أقسام الموجود التي هي: الواجب، والجوهر، والعرض.

الآن: هو اسمٌ للوقت الذي أنت فيه، وهو ظرفٌ غير متمكّن، وهو معرفة، ولم تدخل عليه الألف واللام للتعريف، لأنه ليس له ما يشركه.

الآنية: تحقّق الوجود العينيّ من حيث مرتبته الذاتية⁽¹⁾.

الإنابة: إخراج القلب من ظلمات الشبهات.

وقيل: الإنابة الرجوع من الكلّ إلى من له الكلّ.

وقيل: الإنابة الرجوع من الغفلة إلى الذكر، ومن الوحشة إلى الأنس.

الانتباه: زجر الحق للعبد بإلقاءات مُزعجة مُنشّطة إياه من عقال الغفلة، على طريق العناية به.

الانحناء: كون الخطّ بحيث لا تنطبق أجزاؤه المفروضة على جميع الأوضاع، كالأجزاء المفروضة للقوس؛ فإنه إذا جعل مُقعّر أحد القوسين في مُحدّب الآخر ينطبق أحدهما على الآخر، وأما على غير هذا الوضع فلا ينطبق.

الانزعاج: تحرّك القلب إلى الله بتأثير الوعظ والسماع فيه⁽²⁾.

الإنسان: هو الحيوان الناطق.

الإنسان الكامل: هو الجامع لجميع العوالم الإلهية والكونية، الكلية والجزئية، وهو كتاب جامع للكتب الإلهية والكونية، فمن حيث رُوحه وعقله كتابٌ عقلي مسمى بأم الكتاب. ومن حيث قلبه كتاب اللوح المحفوظ. ومن حيث نفسه كتاب المَحْو والإثبات، فهو الصُّحف المُكرّمة، المرفوعة المُطهّرة، التي لا يَمَسُّها ولا يدرك أسرارها إلا المُطهّرون من الحُجب الظلمانية، فَنِسْبَةُ العقل الأول إلى العالم الكبير وحقائقه بَعَيْنُهَا نِسْبَةُ الروح الإنساني إلى البدن وقُواء، وإنّ النفس الكلية قلب العالم الكبير، كما أنّ النفس الناطقة قلب الإنسان؛ ولذلك يُسمى العالمُ بالإنسان الكبير.

الإنشاء: قد يُقال على الكلام الذي ليس لنسبته خارجٌ تُطابقه أو لا تُطابقه.

وقد يُقال على فعل المتكلّم، أعني إلقاء الكلام الإنشائي. والإنشاء أيضاً:

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 58.

(2) اصطلاحات الصوفية، ص: 58.

إيجاد الشيء الذي يكون مسبوقاً بمادة ومدة.

الانصداع: هو الفَرْق بعد الجمع، بظهور الكثرة واعتبار صفاتها⁽¹⁾.

الانعطاف: حركة في سَمْتٍ واحد، لكن لا على مسافة الحركة الأولى بِعَيْنِهَا، بل خارج ومُعَوَّج عن تلك المسافة، بخلاف الرُّجوع.

الإنفاق: هو صَرَف المال إلى الحاجة.

الانفعال، وأن يفعل: هما الهيئة الحاصلة للمتأثر عن غيره بسبب التأثير أولاً، كالهيئة الحاصلة للمُنْقَطع ما دام مُنْقَطِعاً.

الانقسام العقلي: هو الذي تَحْصُل أجزاءه بالفعل وتَنفَصِل الأجزاء بعضها عن بعض.

الانقسام الفرضي: هو الذي يُثَبِّت العقل، وهو غير متناوٍ، لأنَّ العقل مجرد عن المادة، والقوة المجردة تقدر على الأفعال غير المُتَناهية.

الانقسام الوهمي: هو الذي يُثَبِّت الوهم، وهم متناوٍ، لأنَّ الوهم قوة جُسمانية، ولا شيء من الوهم يقدر على الأفعال غير المُتَناهية.

أن يفعل: هو كَوْن الشيء مؤثراً، كالقاطع ما دام قاطعاً.

الأنين: صَوْت المتألم للألم.

الإهاب: اسمٌ لغير المدبوغ.

أهل الأهواء: أهلُ القبلة الذين لا يكون مُعْتَقِدُهُمْ مُعْتَقَدُ أَهْلِ السَّنة، وهم الجَبْرِية، والقَدَرية، والرُّوافض، والخوارج، والمُعْظَلة، والمُشَبَّهة، وكل منهم اثنا عشرة فرقة، فصاروا اثنتين وسبعين.

أهل الحق: القومُ الذين أضافوا أنفسهم إلى ما هو الحق عند ربهم، بالحُجج والبراهين، يعني أهل السنة والجماعة.

أهل الذوق: مَنْ يكون حُكْمُ تَجَلِّيَّاتِهِ نَازِلاً مِنْ مَقَامِ رُوحِهِ وَقَلْبِهِ إِلَى مَقَامِ نَفْسِهِ وَقَوَاهِ، كَأَنَّهُ يَجِدُ ذَلِكَ حِسّاً، وَيُدْرِكُهُ ذَوْقاً، بَلْ يَلُوحُ ذَلِكَ مِنْ وَجْهِهِمْ.

الأهلية: عبارة عن صلاحية لوجوب الحقوق المشروعة، له أو عليه.

الأواسط: هي الدلائل والحُجج التي يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى الدَّعَاوَى.

الأوتاد: هم أربعة رجال، منازلهم على منازل الأربعة الأركان من العالم، شرق، وغرب، وشمال، وجنوب⁽¹⁾.

الأوساط: هم الذين ليست لهم فصاحة وبلاغة، ولا عيٍ وقهامة.

الأول: فرد لا يكون غيره من جنسه سابقاً عليه ولا مُقارناً له.

أولو الألباب: هم الذين يأخذون من كل قِشْرٍ لبابه، ويطلبون من ظاهر الحديث سِرَّهُ.

الأولِّي: هو الذي بعد توجُّه العقل إليه لم يفتقر إلى شيء أصلاً، من حُدْسٍ أو تجربة أو نحو ذلك، كقولنا: الواحد نصف الاثنين، والكلُّ أعظم من جُزئه؛ فإنَّ هذين الحُكْمين لا يتوقَّفان إلا على تصوُّر الطرفين، وهو أخص من الضروري مطلقاً.

الآية: هي طائفة من القرآن يُتَّصل بعضها ببعض إلى انقطاعها، طويلة كانت أو قصيرة.

الآيسة: هي التي لم تحض في مدة خمس وخمسين سنة.

الإيثار: أن يُقدِّم غيره على نفسه في النَّفع له والدَّفْع عنه، وهو النُّهاية في الأخوة.

الإيجاب: هو إيقاع النسبة.

الإيجاب في البيع: ما ذكر أولاً من قوله: بعته واشتريت.

والفرق بين: «يوجب، ويقتضي»، ظاهر، فإنَّ الإيجاب أقوى من الاقتضاء، لأنه إنما يُستعمل فيما إذا كان الحُكْم ثابتاً بالعبارة، أو الإشارة، أو الدلالة، فيقال: النَّصُّ يوجب، وأمَّا إذا كان ثابتاً بالاقتضاء، فلا يقال: يوجب، بل يقال: يقتضي، على ما عُرِف.

الإيجاز: أداء المقصود بأقل من العبارة المتعارفة.

الإيحاء: إلقاء المعنى في النَّفس بخفاء وسُرعة.

الإيداع: تسليط الغير على حفظ ماله.

الإيغال: هو حُتم البَيِّت بما يُفيد نُكْتَةً يَتِمُّ المعنى بدونها لزيادة المبالغة، كما

(1) اصطلاحات الصوفية، ص: 58.

في قول الحُصَاء في مَرثِيَةِ أَخِيهَا صَخْرُ:

وإنَّ صَخْرًا لَتَأْتِمِ الْهُدَاةُ بِهِ كَأَنَّهُ عَلِمَ فِي رَأْسِهِ نَارَ
فإن قولها: كأنه علم، وافي بالمقصود، وهو اقتداء الهداة به؛ لكنها أتت
بقولها: في رأسه نار، إيغالاً وزيادة في المبالغة.

الإيقان بالشيء: هو العلم بحقيقته بعد النظر والاستدلال، ولذلك لا يوصف
الله باليقين.

الإيلاء: هو اليمين على ترك وظء المنكوحة مدة، مثل: والله لا أجامعك
أربعة أشهر.

الإيمان: في اللغة: التصديق بالقلب. وفي الشرع: هو الاعتقاد بالقلب
والإقرار باللسان.

وقيل: مَنْ شَهِدَ وعَمِلَ ولم يَعتقد فهو منافق، وَمَنْ شَهِدَ ولم يَعْمَلْ واعتقد
فهو فاسق، وَمَنْ أَخْلَى بالشهادة فهو كافر.

والإيمان على خمسة أوجه: إيمان مطبوع، وإيمان مقبول، وإيمان معصوم،
وإيمان موقوف، وإيمان مردود. فالإيمان المطبوع هو إيمان الملائكة، والإيمان
المعصوم هو إيمان الأنبياء، والإيمان المقبول هو إيمان المؤمنين، والإيمان
الموقوف هو إيمان المبتدعين، والإيمان المردود هو إيمان المنافقين.

الإيهام: ويقال له: التخيل أيضاً. وهو أن يُذكر لفظ له معنيان: قريب،
وغريب، فإذا سمعه الإنسان سبق إلى فهمه القريب، ومُرَاد المتكلم الغريب، وأكثر
المتشابهات مِن هذا الجنس، ومنه قوله تعالى: ﴿وَالسَّمَكُوتَ مَطْوِيَةً يَبَسِيًّا﴾
[الزمر: 67].

الآين: هو حالة تُعرض للشيء بسبب حصوله في المكان.

